الأمم المتحدة

E/2013/NGO/21

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
19 April 2013
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٣

جنيف، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٣

الجزء الرفيع المستوى: الاستعراض الوزاري السنوي

بيان مقدم من المنظمة الدولية للمستهلكين، وهي منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقّى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقاً للفقرتين ٣٠ و ٣١ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

130513 130513 13-29882X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

بيان

المنظمة الدولية للمستهلكين هي الاتحاد العالمي لجماعات المستهلكين التي تعتبر بالعمل جنبا إلى جنب مع أعضائها، بمثابة الصوت المستقل العالمي النافذ الوحيد للمستهلكين. وإننا نعمل مع أكثر من ٢٤٠ منظمة عضو في ١٢٠ بلدا، على بناء حركة دولية قوية للمساعدة على حماية وتمكين المستهلكين في كل مكان.

وفيما يتعلق بموضوع العلم والتكنولوجيا والابتكار وإمكانات الثقافة لتعزيز التنمية المستدامة وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، تود المنظمة الدولية للمستهلكين أن تلفت انتباه الأعضاء إلى العمل ذي الصلة الذي يضطلع به مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) لتنقيح مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلكين.

وثمة مقترح لتعديل المبادئ التوجيهية سيقدم إلى الأونكتاد في اجتماع الخبراء المعني بحماية المستهلكين الذي سيعقده فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بقوانين وسياسات المنافسة. وستعالج مساهمة المنظمة الدولية للمستهلكين بشأن ذلك المقترح عددا من القضايا الرئيسية فيما يتعلق بالوصول إلى المعرفة بالنسبة للمستهلكين في العصر الرقمي. وتشمل أحكاما من شأنها أن:

- تعزز مبدأ الحياد التكنولوجي، حيث تستفيد عمليات الشراء ليس فقط عبر الإنترنت وبدونها فحسب، بل والمنتجات الرقمية والتماثلية أيضا (الكتب الإلكترونية والكتب العادية على سبيل المثال) من حقوق المستهلك نفسها بشكل تلقائي
- تمنع الموردين من استخدام التكنولوجيا لشل المنتجات الرقمية أو الحد بشكل غير معقول من الطرق التي يمكن للمستهلكين استخدامها
- تشترط إعلام المستهلكين بشكل واضح بأي قيود تحد من وظيفة المنتجات الرقمية أو قابليتها التشغيل البيني، نتيجة لتطبيق آليات الحماية التكنولوجية، أو ''الأقفال الرقمية'' على سبيل المثال
- تكفل احتفاظ المستهلكين بإمكانية الوصول إلى البيانات الخاصة بهم في صيغ يمكن استخدامها وأن تكون هذه البيانات محمية ضد إساءة الاستخدام

ومن الجدير بالذكر أن هذه الأحكام تستند إلى التطبيق المرن لقوانين الملكية الفكرية. وإننا في هذا السياق، مهتمون بالاقتراحات التي مفادها أنه ينبغي لصناع القرار في أفريقيا أن يضاعفوا الجهود لتطوير أطرهم القانونية والسياسية، بما في ذلك التشريعات والسياسات الخاصة بالملكية الفكرية، وذلك لإطلاق الإمكانات غير المستغلة في المنطقة.

وإننا على العكس من ذلك، نجد في بعض الأحيان أن التقييدات والاستثناءات من حقوق الملكية الفكرية، وأشكال المرونة مثل الاستخدام العادل والتعامل العادل، تؤدي على الأرجح إلى تعزيز ازدهار التعبير الثقافي أكثر من حقوق الملكية الفكرية. ويعتمد الكثير من الإبداع الذي يشارك فيه المستهلكون على الإنترنت على قدرتهم على الاستفادة من عناصر الثقافة التي تحيط بهم، ولكن قوانين حقوق النشر والأقفال الرقمية يمكن أن تجعل هذا الأمر مستحيلا أو غير قانوني أو كليهما.

كما تعتبر العلاقة بين حماية الملكية الفكرية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية موضع شك إلى حد كبير، كما أثبت العديد من الدراسات البحثية. وتلقي هذه البحوث بظلال من الشك حول الحكمة المستفادة من أن حقوق الملكية الفكرية ترتبط بزيادة الاستثمار الأجنبي المباشر أو بالابتكار المحلي.

ونظرا لأن التأكيد التبسيطي على أن حقوق الملكية الفكرية تشجع الإنتاج الثقافي والابتكار في البلدان النامية لم يعد مقبولا من معظم العلماء بشكل جدي، فإننا لا نعتبر أن من المناسب أن يشكل هذا التأكيد جزءا من أي قرار يصدر عن الاستعراض الوزاري السنوي. بدلا من ذلك، ينبغي أن ينظر الاجتماع في نماذج الابتكار البديلة كالمشروعات التعاونية المفتوحة التي يمكن أن تسهم في المشاعات المشتركة للمعرفة لصالح الجميع.

كما تعتبر الصلة بين الوصول إلى المعرفة وحماية المستهلك أمرا مهما، كما يتضح من خلال قانون حماية المستهلك أن التجاوزات على إمكانية الوصول إلى المعرفة يمكن أن تواجَه في كثير من الأحيان على أفضل وجه (إساءة استخدام الأقفال الرقمية على سبيل المثال، لمنع المستهلكين من ممارسة ''الاستخدام العادل'' أو حقوق ''التعامل العادل''). ولذلك، فإن المنظمة الدولية للمستهلكين تقدر دعم الأعضاء لعمل الأونكتاد الهام في استعراض المبادئ التوجيهية لحماية المستهلك لتعزيزها في هذا الصدد.